



حكومة الوحدة الوطنية
agasu nduronnu numii-آ
Government of National Unity

قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (٣٤٥) لسنة ٢٠٢٢ ميلادية
بشكيل لجنة وتحديد مهامها

رئيس مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011م ، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار السياسي الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن اصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس 2021م، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى مقتضيه المصلحة العامة .

قرر:

مادة (١)

تشكل لجنة برئاسة السيد / رمضان أبو جناح نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الصحة المكلف وعضوية الآتي ذكرهم :-

السيد / إبراهيم العربي منير
وزير البيئة
السيد / علي العابد الرضا أبو عزوز
وزير العمل والتأهيل
السيد / تاج الدين همه محمد بكده
وكيل وزارة الزراعة والثروة الحيوانية

مادة (٢)

تتولى اللجنة المشكلة بموجب أحكام المادة السابقة، قبول طلبات المتضررين من واقعة انفجار خزان الوقود بالمنطقة الجنوبية، وللجنة الاستعانت بمن ترى ضرورة الاستعانة به في أداء مهامها .

مادة (٣)

تعقد اللجنة اجتماعاتها في (بلدية بنت بية) وعلى اللجنة تقديم تقرير مفصل يرفع لرئيس مجلس الوزراء يحدد فيه قيمة المبالغ اللازمة للتعويض، في أجل أقصاه أسبوع من تاريخ صدور هذا القرار لاتخاذ الإجراء اللازم بالخصوص

مادة (٤)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه

عبد الحفيظ محمد الدبيبة
رئيس مجلس الوزراء



صدر في: ٩، سبتمبر ١٤٤٤ هجري
الموافق: ٢٧، سبتمبر ٢٠٢٢ ميلادي
(كما هو القانون)